المنصوب حليف رضيا رضي اي اذ كنت او اذا وجدت
حليف رضي قاله العيني وبه يعرف انه لا يتعين لفظ كان
بل مثلها ما في معناها وان الضمير الذي يفسره معمول المصدر
قد يكون بارزا عند تقدير الخبر وان معمول المصدر صادق
بالمضاف اليه المصدر ولو ضميرا وان لزم عليه كون
المفسر والمفسر ضميرين لكن الظاهر عندي انه يصح
ان يكون التقدير اذا كان حليف رضي اي مصاحبا للرضي
بل هذا انسب بقوله وهو غضبان لتتعلق كل من الحالين
ح بالمولى فافهم وحليف الرضى المخالف المعاقد على الرضى
وهو غضبان هذا هو الشاهد اذ يعمل فيها المصدر وذلك
بانه يجعل حالا من منصوب المصدر لان العامل في صاحب
الحال عامل فيها لكانت من صلته اي متعلقاته
محلها قبل الخبر فلا تسد مسده لما علمت من ان الشي
لا يسد مسد غيره الا اذا كان في محله افاده كم الى تقدير
خبر اي بعد الحال اذ لو قدر قبلها لم يصح عمل المصدر فيها
للفصل بين المصدر ومعموله كذا قيل وفيه ان الفصل
ليس باجنبي لان الخبر معمول للمبتدا اه الا ان يجعل كالاجنبي للخلاف
في كونه معمولا المراد تقديره مع عدم ما يسد مسده والا
فالخبر مقدر على كل حال وهو راي كوفي اي اعمال المصدر
في الحال وتقدير الخبر بعده راي كوفي اي وهو معترض رد
بفوات المعنى المقصود على من الحصر اي حصر الضرب
مثلا في كونه حال الاساءة ولعدم افادة عوض عن
العبد مسببا الحصر مشابهة المصدر باضافته

المعرف

المعرف بلام الجنس والمعرف بلام الجنس منحصر في الخبر
فكذا ما اشبههما وعلى كلامهم يكون الحذف جائزا لا واجبا
لعدم سد شي مسده الى ضمير ذي الحال الاضافة
للبيان اذ المراد ذو الحال الاصطلاحي الذي هو لفظ الضمير
لان صاحب الحال هنا اصطلاحا الضمير وحقيقته ان اريد
ذو الحال المعنوي الذي هو مدلول الضمير ضربه مسيئا
بالحال حصل التغاير بين المبتدا والخبر واختاره في
التسهيل وكذا ابن هشام في المغني لقلة المقدر عليه
لان المقدر عليه شيان والمقدر على الاول خمسة اشيا ولان
التقدير من اللفظ مع صحة المعنى اولى ولانه تقدير اذ مع الجملة
المضاف اليها لم يثبت في غير هذا الموضع نعم يلزم عليه حذف
المصدر وابقاء معموله والجمهور على منعه وراي عجيف
نح راي مصدر مضاف لفاعله والفتى مفعوله واياك بدل
او بيانه وقوله يعطي الجزيل حال سد مسد خبر راي وقوله
فقليلك داكا اي الزم الاعطاء الذي كان عليه ابوك فانه
يتعين رفعه اي عند عدم قصد المتكلم جعله حالا من
ضمير معمول المصدر المستتر في الخبر فان قصد ذلك وجب
النصب وذكر الخبر بان يقال ضربي زيدا اذا كان مسيدا
او ضربه سيدا كما تقدم فلا يجوز ضربي زيدا بالرفع
عند قصد الخبر والنصب وذكر الخبرية عند قصد
الحالية كما مر اذ لو لم يذكر الخبر لربما وقف على المنصوب
بالسكون على لغة ربيعة فيتوهم الخبرية والقصد
الحالية وشذ قولهم اي [illegible] حكمه عليهم وشذوذه

كذا قيل وفيه ان هذه العلة تاتي في نحو اتم تبييني الحق [illegible] انهم لم يوجبوا فيه ذكر الخبر فتامل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)